

288

17 فيفري 2015

من وزير المالية  
إلى

الموضوع: النظام الجبائي لكراء وحدة صناعية من طرف شركة مصدرة كليا لفائدة شركة أخرى مصدرة كليا  
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 05 فيفري 2015

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة النظام الجبائي لعملية كراء وحدة صناعية بين مؤسستين مصدرتين كليا، يشرفني إعلامكم ان عمليات كراء العقارات من قبل المؤسسات المصدرة كليا لا تنتفع بالامتيازات الجبائية الخاصة بالتصدير باستثناء منها المنجزة من قبل المتصرفين في فضاءات الأنشطة الاقتصادية.

وعلى هذا الأساس تطالب الشركة المتسوغة موضوع مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه بإجراء الخصم من المورد على معينات الكراء بنسبة 15% ودفعه للخزينة في الآجال المحددة لذلك. كما تؤخذ بعين الاعتبار معينات الكراء المذكورة لضبط النتيجة الخاضعة للضريبة على الشركات بنسبة 25% على مستوى الشركة المالكة للعقار.

هذا، وتنتفع عملية الكراء موضوع مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة وذلك على أساس شهادة ظرفية مسلمة من قبل مصالح الجبائية المختصة.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية، وبمقتضى  
المدير العام للشؤون الجبائية

الإمضاء: حبيبة جراه اللواتي